

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92369

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-92369-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / شركة ...

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/09/03م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/01/26م، من / ... هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي للشركة المستأنفة بموجب السجل التجاري على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1310) الصادر في الدعوى رقم (Z-15956-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

من الناحية الشكلية: قبول اعتراض المدعية / شركة ... (سجل تجاري ...)، على قرار المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ومن الناحية الموضوعية: رفض اعتراض المدعية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (مخصص الديون المشكوك في تحصيله) بأن اجراء الهيئة بإضافة رصيد أول المدة بمبلغ (1,097,423) ريال بالإضافة إلى المكون خلال العام بمبلغ (1,000,000) ريال أنها مناقضة للمادة الرابعة الفقرة (6) والتي تنص على إضافة المخصصات أول العام بعد حسم المستخدم منها خلال العام الزكوي، كما يرفق القوائم المالية موضعاً فيها حركة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها، وعليه يطالب باستبعاد ما يخص العام بمبلغ (1,000,000) ريال.

وفي يوم الأحد بتاريخ 2023/09/03م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (مخصص الديون المشكوك في تحصيلها) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن اجراء الهيئة بإضافة رصيد أول المدة بمبلغ (1,097,423) ريال بالإضافة إلى المكون خلال العام بمبلغ (1,000,000) ريال أنها مناقضة للمادة الرابعة الفقرة (6) والتي تنص على إضافة المخصصات أول العام بعد حسم المستخدم منها خلال العام الزكوي، كما أرفق القوائم المالية موضحاً فيها حركة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها، وعليه يطالب باستبعاد ما يخص العام بمبلغ (1,000,000) ريال. استناداً على أحكام الفقرة (9) من البند (أولاً) من المادة (4) من لائحة جباية الزكاة الصادرة عام 1438هـ والتي نصت على: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 9- المخصصات أول العام (باستثناء المخصصات المشكوك في تحصيلها للبنوك) بعد حسم المستخدم منها خلال العام.".

بناءً على ما سبق، وحيث يكمن الخلاف حول مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2016م، وبالاطلاع على القوائم المالية وحركة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها اتضح أن رصيد أول المدة بمبلغ (1,097,423) ريال والمكون بمبلغ (1,000,000) ريال ولا يوجد مستخدم خلال العام، واستناداً على أحكام الفقرة (9) من البند (أولاً) من المادة (4) من لائحة جباية الزكاة أعلاه، يتضح صحة وجهة نظر المكلف بإضافة رصيد أول المدة دون إضافة المكون خلال العام، كما أن الهيئة لم تثبت عدم إضافة المكون خلال العام إلى الربط الزكوي المعدل، وعليه ترى الدائرة قبول الاستئناف وإلغاء قرار لجنة الفصل.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1310) الصادر في الدعوى رقم (Z-15956-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع: قبول طلب الاستئناف موضوعاً، وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص الديون المشكوك في تحصيلها).
ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

الدكتور / ...

عضو

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.